



TLT/R/DC/24 Corr.

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٤/٣/٢٠٠٦

ويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدّل لمعاهدة قانون العلامات

سنغافورة، من ١٣ إلى ٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦

تصويب للوثيقة TLT/R/DC/24

من إعداد الأمانة

ينبغي الاستعاضة عن المادة ٨(٢)(ج) بالنصّ التالي:

"في حال كان الطرف المتعاقد لا يقتضي أن يكون التبليغ بلغة يقبلها مكتبه، يجوز لذلك المكتب أن يقتضي ترجمة لذلك التبليغ من مترجم رسمي أو ممثل إلى لغة يقبلها المكتب وتزويده بتلك الترجمة خلال مهلة معقولة."

[نهاية الوثيقة]